

الاسم واللقب:	الرقم التسلسلي:	الفوج:
---------------	-----------------	--------

قضية:

بتاريخ 01 جانفي 2025، أقرض (أ) مبلغ 1.000.000 دج إلى (ب)، على أن يسدده بتاريخ 1 جوان 2026. وبتاريخ 20 مارس 2025، ولأن (ج) قدم خدمة لـ (أ) بقيمة 100.000 دج فقد سدد له دينه عن طريق حواله لدی (ب)، وقد وأعلم (ج) المدين (ب) بالحوالة وقبّلها بتاريخ 21 نوفمبر 2025. ولحاجة مالية عاجلة لا تنتظر حلول أجل استحقاق الدين، قام (أ) ببيع حقه لدى (ب) إلى الحال له (د) بتاريخ 15 سبتمبر 2025 مقابل ثمن 800.000 دج، ثم أعلن (د) حواله الحق إلى (ب) عن طريق محضر قضائي بتاريخ 10 أكتوبر 2025. وأخيرا، قام (ه) دائن (أ) بتوقيع حجز على حق هذا الأخير لدى (ب) بتاريخ 2 نوفمبر 2025 لاستيفاء دينه المقدر بـ 300.000 دج.

س1: كيف يستوفي كل من (ج) و(د) و(ه) ديونكم من الحق الموجود لدى (ب)? (10)

في هذه الحالة يكون التزاحم بين الحال له الأول (ج) وال الحال له الثاني (د)، والعبرة ليست بأسبقية تاريخ انعقاد الحواله بل بتاريخ نفاذها في حق الغير (م 249 ق.م.ج)، وفي هذه الحالة يتقدم (د) على (ج) لأن حوالته أسبق في النفاد، كما يتقدم الحال له (د) على الدائن الحاجز (ه) لأن هذا الأخير وقع الحجز تحت يد المدين الحال عليه بعد أن أصبحت الحواله نافذة في حق الغير، فلا أثر للحجز على الحق الحال به. ولأن الحال له (د) عندما اشتري الحواله بأقل من قيمتها فقد كان يقصد المضاربة وكسب الربح، فله المطالبة بالقيمة الإسمية للحواله 1.000.000 دج وليس بما دفعه فقط، وفي هذه الحالة لن يبقى للمحال له الثاني وللدائن الحاجز شيء. ويمكن للمحال له (ج)، الرجوع على المخيل (أ) بضمان الأفعال الشخصية بسبب تصرفه في الحق بعد حوالته له (م 247 ق.م.ج).

س2: هل يختلف الأمر لو كان سبب حواله الحق إلى (د) هو أن مبلغ 800.000 دج كان ثمنا لأدوات كهرومتريلية اشتراها منه؟ ما هو المبلغ الذي يتحصل عليه كل دائن في هذه الحالة (ج، د، ه)? (10)

في هذه الحالة تعتبر الحواله وفاء بمقابل، والأمر هنا مختلف، لأن (د) ليس مضاربا اشتري الحواله وإنما سيأخذ فقط ثمن ما هو دائن به نتيجة بيع الأدوات الكهرومتريلية أي 800.000 دج، وبما أن هذا المبلغ لا يكفي لسداد الدينين المتبقين معا (100.000 + 300.000) فسيثور إشكال التزاحم بين كل من من الدائن الحاجز (ه) وال الحال له (ج)، وبما أن توقيع الحجز كان قبل نفاذ الحواله هنا تصبح الحواله بمثابة حجز آخر (م 250/1 ق.م.ج)، وبالتالي يقسم المبلغ المتبقى بين (ج) و(ه) قسمة غرماء. قيمة الدين الإجمالية = 400.000 دج / الحال له الأول (ج) دينه = 100.000 دج → نسبة 4/1 الدائن الحاجز (ه) دينه = 300.000 دج → نسبة 4/3 المبلغ المتبقى 200.000 دج: نصيب (ج) = 4/1 × 200.000 = 50.000 دج، نصيب (ه) = 4/3 × 200.000 = 150.000 دج.